

الدمر السنوية  
من الرسالة الشافعية

الطبعة الأولى

لعام ١٤٣٩

رقم الإيداع:

٢٠١٦ / ٢٥٢٣٠



مجلس الشورى الإسلامي

٩ شارع العقاد - ميدان ابن سندر - القاهرة

جوال: ٠١٢٢٧٦٨٩٨٩٦ (٠٠٢)

الدرر السننية  
من  
الرسالة الشافعية

للإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس القرشي المطلي الشافعي

المتوفى سنة ٢٠٤

رحمه الله تعالى ورفعه درجته  
وجزاه عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء

انتقاء

محمد بن إبراهيم

المصري

بئنه الله على نهج الإمام الشافعي  
النهج القرآني السنني السلفي



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله ذي الحكمة البالغة العلية، والحجة الدامغة القوية، وصلوات الله وسلاماته الزكية، على رسوله محمد خير البرية، وعلى آله أهل الرفعة والأحوال الرضية، وأصحابه الدرر اللوامع المضية.

أما بعد...

فهذه درر سنية، تأصيلية أصلية، منتقاة من «الرسالة» البهية للإمام الشافعي ذي النسبة العلية<sup>(١)</sup> في مسائل مهمة أصولية، على نهج أهل السنة النقية، بعيدا عن ضلالات أهل الأهواء الردية، من المتكلمين معتزلة وأشعرية.

• ولا عجب ولا غرابة في القضية، فالإمام الشافعي ناصر السنة النبوية، ومنكر المسالك الآراءتية، وصاحب أول الكتب الأصولية، فرحمه الله تعالى ورضي عنه وجعله من أهل الدرجات العلية، وجعلنا من السائرين على نهجه<sup>(٢)</sup> نهج أهل الحديث والسنة المحمدية، وأعاذنا من طرائق أهل الردى والفرق البدعية. وصلى الله وسلم على رسولنا محمد أظهر الناس طوية، وعلى آله العترة الطاهرة الرضية، وصحبه النخبة المنتقاة النقية، ومن تبعه بإحسان في كل أرض بعيدة أو دنية.

---

(١) هو الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبيد بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف القرشي المطلبى رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى.  
(٢) وهو نهج الأئمة مالك وأحمد وابن المبارك وإسحاق وغيرهم -رحمهم الله تعالى جميعا-.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبيد بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف المطلبى، ابن عم رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>(١)</sup>:

الحمد لله الذي خلق السماوات والأرض وجعل الظلمات والنور ثم الذين كفروا بربهم يعدلون، والحمد لله الذي لا يُؤدَى شكرُ نعمة من نعمه إلا بنعمة منه توجب على مؤدي ماضي نعمه بأدائها نعمةً حادثة يجب عليه شكره بها، ولا يبلغ الواصفون كنه عظمته، الذي هو كما وصف نفسه، وفوق ما يصفه به خلقه.

أحمده حمدا كما ينبغي لكرم وجهه وعز جلاله، وأستعينه استعانة من لا حول له ولا قوة إلا به، وأشهد به؛ الذي لا يضل من أنعم به عليه، وأستغفره لما أزلقت وأخرت استغفار من يُقرّ بعبوديته ويعلم أنه لا يغفر ذنبه ولا ينجيه منه إلا هو.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدا عبده ورسوله، بعثه والناس صنفان: أحدهما: أهل كتاب بدّلوا من أحكامه، وكفروا بالله، فافتعلوا كذبا صاغوه بألسنتهم، فخلطوه بحق الله الذي أنزل إليهم.

---

(١) يجتمع مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في عبد مناف؛ فرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هو: محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف، وقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا بُنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمُطَلِّبِ شَيْءٌ وَاحِدٌ». أخرجه البخاري (٣٥٠٢)، (٤٢٢٩)، (٣١٤٠)، وغيره من حديث جبير بن مطعم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فذكر تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِنَبِيِّهِ مِنْ كَفَرِهِمْ، فَقَالَ: ﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلُونُ الْيَسْتَنَّهُمْ بَالِكْتَبِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٧٨﴾﴾ [آل عمران].

- ثم قال: ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَيْسَتْ رُءُوبُهُ تَمَنَّاءَ قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ ﴿٧٩﴾﴾ [البقرة].

- وقال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عِزْيُرُ بْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصْرِيُّ الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهِئُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ ﴿٣٠﴾ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا إِلَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ وَعَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٣١﴾﴾ [التوبة].

- وقال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَنَضِبَا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْحُبِّ وَالطَّلْعِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا ﴿٥١﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا ﴿٥٢﴾﴾ [النساء].

- وصنف كفروا بالله، فابتدعوا ما لم يأذن به الله، ونصبوا بأيديهم حجارة  
وَخَشَبًا، وَصُورًا استحسَنوها، ونبزو أسماء افتعلوها، ودعوها آلهة عبودها، فإذا  
استحسنوا غير ما عبدوا منها ألقوه ونصبوا بأيديهم غيره فعبدوه: فأولئك  
العرب.

- وسلكت طائفة من العجم سبيلهم في هذا، وفي عبادة ما استحسَنوا من  
حوت، ودابة، ونجم، ونار، وغيره.

- فذكر الله لنبية جوابًا من جواب بعض من عبد غيره من هذا الصنف،  
فحكى جل ثناؤه عنهم قولهم: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ  
مُهْتَدُونَ﴾ [الزخرف].

- وحكى تبارك وتعالى عنهم: ﴿لَا تَذَرْنَهُ الْهَتَكُمْ وَلَا تَذَرْنَ وِدًّا وَلَا سُوعًا وَلَا  
يَعُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [نوح].

- وقال تبارك وتعالى: ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا﴾ [مريم].  
﴿إِذْ قَالَ  
لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا﴾ [مريم].

- وقال: ﴿قَالُوا نَعْبُدُ أَصْنَامًا فَنَظَلُّ لَهَا عَافِيَةً﴾ [الشعراء].  
﴿قَالَ هَلْ يَسْمَعُونَكُم  
إِذْ تَدْعُونَ﴾ [الشعراء].

- وقال في جماعتهم، يذكرهم من نعمه، ويخبرهم ضلالتهم عامة، ومثله على

مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ: ﴿وَأَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [آل عمران].

- قال: فكانوا قبل إنقاذه إياهم بمحمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أهل كفر في تفرقهم، واجتماعهم، يجمعهم أعظم الأمور: الكفر بالله، وابتداع ما لم يأذن به الله. تعالى عما يقولون علواً كبيراً. لا إله غيره، وسبحانه وبحمده، ربُّ كل شيء وخالقه.
- من حيٍّ منهم فكما وَصَفَ حاله حيًّا عاملاً قائلاً بسخط ربه مزداً من معصيته.

- ومن مات فكما وَصَفَ قوله وعمله: صار إلى عذابه.

- فلما بلغ الكتابُ أجله، فَحَقَّ قضاء الله بإظهار دينه الذي اصطفى بعد استعلاء معصيته التي لم يرض؛ فَتَحَ أبواب سماواته برحمته، كما لم يزل يجري - في سابق علمه عند نزول قضاؤه في القرون الخالية - قضاؤه.

- فإنه تَبَارَكَ وَتَعَالَى يقول: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ

مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾ [البقرة: ٢١٣].

- فكان خَيْرُهُ المصطفى لوحيه، المنتخبُ لرسالته المفضلُ على جميع خلقه، بفتح رحمته، وختم نبوته، وأعمُّ ما أرسل به مرسلٌ قبله، المرفوعُ ذِكْرُهُ مع ذِكْرِهِ في

الأولى، والشافع المشفع في الأخرى، أفضل خلقه نفساً، وأجمعهم لكل خلق رضىه في دين ودنيا. وخيرهم نسباً وداراً محمداً عبده ورسوله.

- وَعَرَفْنَا وَخَلَقَهُ نِعْمَهُ الْخَاصَّةَ، الْعَامَّةَ النَّفْعَ فِي الدِّينِ وَالدُّنْيَا.

- فقال: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ

حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٨﴾ [التوبة].

- وقال: ﴿لَتَنْذِرَ أُمَّ الْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا﴾ [الشورى: ٧]، وأمّ القرى: مكة،

وفيها قومه.

- وقال: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء].

- وقال: ﴿وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ﴾ [الزخرف].

- قال الشافعي: أخبرنا ابن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد في قوله:

﴿وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ﴾ [الزخرف: ٤٤] قال: يقال: ممن الرجل؟ فيقال: من

العرب. فيقال: من أي العرب؟ فيقال: من قريش.

- قال الشافعي: وما قال مجاهدٌ من هذا بين في الآية مستغنى فيه بالتنزيل

عن التفسير.

- فخص جل ثناؤه قومه وعشيرته الأقربين في النذارة، وعمّ الخلق بها

بعدهم، ورفع بالقرآن ذكر رسول الله، ثم خص قومه بالنذارة إذ بعثه؛ فقال:

﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء].

- قال الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: أخبرنا ابن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد في قوله: ﴿وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾ [الشرح] قال: لا أُذْكَرُ إِلَّا ذُكِرْتَ مَعِيَ: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً رسول الله<sup>(١)</sup>.

يعني والله أعلم: ذكره عند الإيمان بالله والأذان، ويحتمل ذكره عند تلاوة الكتاب، وعند العمل بالطاعة والوقوف عن المعصية<sup>(٢)</sup>.

- فصلى الله على نبينا كلما ذكره الذاكرون، وغفل عن ذكره الغافلون، وصلى عليه في الأولين والآخرين أفضل، وأكثر، وأزكى ما صَلَّى على أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ، وزكنا وإياكم بالصلاة عليه أفضل ما زكى أحداً من أمته بصلاته عليه، والسلام عليه ورحمة الله وبركاته، وجزاه الله عنا أفضل ما جزى مُرْسَلًا عن من أرسل إليه، فإنه أنقذنا به من الهلكة، وجعلنا في خير أمة أخرجت للناس، دائنين بدينه الذي ارتضى، واصطفى به ملائكته ومن أنعم عليه من خلقه، فلم تُمس بنا نعمةٌ ظهرت ولا بَطُنَتْ، نلنا بها حظاً في دين ودنيا، أو دُفِعَ بها عنا مكروه فيهما، وفي واحد منهما: إلا ومحمد صلى الله عليه سببها، القائد إلى خيرها، والهادي إلى رشدها،

---

(١) إسناده صحيح إلى التابعي الجليل مجاهد بن جبر رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى، وأخرجه عبد الرزاق في

«تفسيره» (٢/ ٣٨٠)، وابن جرير الطبري في «تفسيره» (٢٤/ ٤٩٤) وغيرهما.

(٢) بذكر أمره ونهيه، وسنته، ونهجه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.

الذائد عن الهلكة وموارد السوء في خلاف الرشد، المنبئ للأسباب التي توردها الهلكة، القائم بالنصيحة في الإرشاد والإنذار فيها، فصلى الله على محمد وعلى آل محمد، كما صلى على إبراهيم وآل إبراهيم إنه حميد مجيد.

وأنزل عليه كتابه فقال: ﴿وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ ﴿٤١﴾ لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ

وَلَا مِنْ خَلْفِهِ ۖ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴿٤٢﴾ [فصلت]، فنقلهم من الكفر والعمى إلى الضياء والهدى، وبيّن فيه ما أحلّ: منّا بالتوسعة على خلقه، وما حرّم: لما هو أعلم به من حظهم في الكفّ عنه في الآخرة والأولى. وابتلى طاعتهم بأن تعبدهم بقول، وعمل، وإمساك عن محارم حماهموها، وأثابهم على طاعته من الخلود في جنته، والنجاة من نعمته: ما عظمت به نعمته جل ثناؤه.

- وأعلمهم ما أوجب لأهل طاعته، ووعظهم بالأخبار عمن كان قبلهم، - ممن كان أكثر منهم أموالاً وأولاداً، وأطول أعماراً، وأحمد آثاراً، فاستمتعوا بخلاقتهم في حياة دنياهم، فأذاقهم عند نزول قضائه مناياهم دون آماله، ونزلت بهم عقوبته عند انقضاء آجالهم - ليعتبروا في أنف الأوان، ويتفهموا بجليّة التبيان، ويتنبهوا قبل رين الغفلة، ويعملوا قبل انقطاع المدة حين لا يُعْتَبَ مذنب، ولا تؤخذ فدية، و﴿تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا﴾ [آل عمران: ٣٠].

- فكل ما أنزل في كتابه - جل ثناؤه - رحمة وحجة، علمه من علمه، وجهله من جهله، لا يعلم من جهله، ولا يجهل من علمه.

- والناس في العلم طبقات، موقعهم من العلم بقدر درجاتهم في العلم به.

- فحُقَّ على طلبة العلم بلوغُ غاية جهدهم في الاستكثار من علمه، والصبرُ على كل عارض دون طلبه، وإخلاص النية لله في استدراك علمه نصًّا واستنباطًا، والرغبة إلى الله في العون عليه، فإنه لا يُدرك خيرًا إلا بعونه؛ فإن من أدرك علم أحكام الله في كتابه نصًّا واستدلالًا، ووقفه الله للقول والعمل بما علم منه: فاز بالفضيلة في دينه وديناه، وانتفت عنه الرِّيب، ونوّرت في قلبه الحكمة، واستوجب في الدين موضع الإمامة.

- فنسأل الله المبتدئ لنا بنعمه قبل استحقاقها، المديمها علينا مع تقصيرنا في الإتيان إلى ما أوجب به من شكره بها، الجاعلنا في خير أمة أخرجت للناس: أن يرزقنا فهمًا في كتابه، ثم سنة نبيه، وقولًا وعملاً يؤدي به عنا حقه، ويوجب لنا نافلة مزيدة.



## [كتاب الله تبارك وتعالى]

- قال الشافعي: فليست تنزل بأحد من أهل دين الله نازلة إلا وفي كتاب الله الدليل على سبيل الهدى فيها.

- قال الله تبارك وتعالى: ﴿كَتَبْنَا إِلَيْكَ لِنُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴿١٠١﴾﴾ [إبراهيم]، وقال: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [النحل]، وقال: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴿٨٩﴾﴾ [النحل]، وقال: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِن جَعَلْنَاهُ نُورًا نَّهْدِي بِهِ مَن نَّشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٠٣﴾﴾ [الشورى].

- قال الشافعي: والبيان اسم جامع لمعاني مجتمعة الأصول، متشعبة الفروع: فأقل ما في تلك المعاني المجتمعة المتشعبة: أنها بيان لمن خوطب بها ممن نزل القرآن بلسانه، متقاربة الاستواء عنده، وإن كان بعضها أشد تأكيد بيان من بعض، ومختلفة عند من يجهل لسان العرب.

- قال الشافعي: فجماع ما أبان الله لخلقه في كتابه، مما تعبد بهم به، لما مضى من حكمه - جل ثناؤه - من وجوه:

فمنها: ما أبانه لخلقه نصًّا؛ مثل جُمْل فرائضه، في أن عليهم صلاةً وزكاةً وحجًّا وصومًا، وأنه حرَّم الفواحش؛ ما ظهر منها، وما بطن، ونصَّ الزنا والخمر، وأكل الميتة والدم، ولحم الخنزير، وبين لهم كيف فرَضَ الوضوء، مع غير ذلك مما بين نصًّا.

ومنه: ما أحكم فرضه بكتابه، وبين كيف هو على لسان نبيه؟ مثل عدد الصلاة، والزكاة، ووقتها، وغير ذلك من فرائضه التي أنزل من كتابه.

ومنه: ما سنَّ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مما ليس فيه نصُّ حكم، وقد فرض الله في كتابه طاعة رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والانتفاء إلى حكمه، فمن قبل عن رسول الله فَبَرَضِ اللهُ قَبْلَ.

ومنه: ما فرض الله على خلقه الاجتهاد في طلبه، وابتلى طاعتهم في الاجتهاد، كما ابتلى طاعتهم في غيره مما فرض عليهم؛ فإنه يقول تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجْتَهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَنَبْلُوا أَخْبَارَكُمْ﴾ [محمد]، وقال: ﴿وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحَّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ﴾ [آل عمران ١٥٤]، وقال: ﴿عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يُهْلِكَ عُدُوكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف].

- قال الشافعي: فوجههم بالقبلة إلى المسجد الحرام، وقال لنبيه: ﴿قَدَّرَنِي تَقَلَّبَ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ

الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ ﴿١٤٤﴾ [البقرة: ١٤٤]، وقال: ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ﴾ [البقرة: ١٥٠].

- فدلهم جل ثناؤه إذا غابوا عن عين المسجد الحرام على صواب الاجتهاد، مما فرض عليهم منه، بالعقول التي ركب فيهم، المميّزة بين الأشياء، وأضدادها، والعلامات التي نصب لهم دون عين المسجد الحرام الذي أمرهم بالتوجه شطره؛ فقال: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ اللَّيْلِ وَالْبَحْرِ﴾ [الأنعام: ٩٧]، وقال: ﴿وَعَلَّمَتِ بِاللَّيْلِ وَالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾ [النحل].

- فكانت العلامات جبلاً وليلاً ونهاراً، فيها أرواح معروفة الأسماء، وإن كانت مختلفة المهاب، وشمس وقمر، ونجوم معروفة المطالع والمغرب، والمواضع من الفلك.

- ففرض عليهم الاجتهاد بالتوجه شطر المسجد الحرام، مما دلهم عليه مما وصفت، فكانوا ما كانوا مجتهدين غير مُزايِلين أمره جل ثناؤه. ولم يجعل لهم إذا غاب عنهم عين المسجد الحرام أن يُصلُّوا حيث شاؤوا.

- وكذلك أخبرهم عن قضاائه؛ فقال: ﴿أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُتْرَكَ سُدًى﴾ [القيامة: ٣٦]، والسدى: الذي لا يؤمر ولا يُنهى.

- وهذا يدل على أنه ليس لأحد دون رسول الله أن يقول إلا بالاستدلال بما وَصَفْتُ في هذا، وفي العَدل، وفي جزاء الصيد، ولا يقول بما استحسَن، فإن القول بما استحسَن شيءٌ يُجِدِّثُه لا على مثالٍ سبق.

- فأمرهم أن يُشهدوا ذَوِي عَدل، والعَدل: أن يعمل بطاعة الله، فكان لهم السبيلُ إلى علم العَدل والذي يخالفه.



## [سنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ]

- قال الشافعي: كل ما سنَّ رسولُ الله مما ليس فيه كتاب، وفيما كتبنا في كتابنا هذا، من ذِكْرِ ما مَنَّ اللهُ به على العباد من تَعَلُّمِ الكتاب والحكمة: دليلٌ على أن الحكمة سنة رسول الله.

- مع ما ذكرنا مما افترض الله على خلقه من طاعة رسوله، ويَبَيِّن من موضعه الذي وضعه الله به من دينه: الدليلُ على أن البيان في الفرائض المنصوصة في كتاب الله من أحد هذه الوجوه:

منها: ما أتى الكتاب على غاية البيان فيه، فلم يحتج مع التنزيل فيه إلى غيره.

ومنها: ما أتى على غاية البيان في فرضه وافترض طاعة رسوله، فبين رسول الله عن الله كيف فَرَضَهُ؟ وعلى من فَرَضَهُ؟ ومتى يزول بعضه وَيَثْبُتُ وَيَجِبُ؟

ومنها: ما بينه عن سنة نبيه بلا نص كتاب، وكل شيء منها بيانٌ في كتاب الله؛ فكل من قَبِلَ عن الله فرائضه في كتابه قَبِلَ عن رسول الله سننه بفرض الله طاعة رسوله على خلقه، وأن ينتهوا إلى حكمه، ومن قَبِلَ عن رسول الله فمن الله قَبِلَ؛ لِمَا افترض الله من طاعته.

- فيجمع القبول لما في كتاب الله، ولسنة رسول الله: القبول لكل واحد منهما عن الله، وإن تفرقت فروع الأسباب التي قَبِلَ بها عنهما، كما أحل وحرم، وفرض

وحدَّ بأسباب متفرقة، كما شاء جل ثناؤه: ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ ﴿٢٣﴾

[الأنبياء].



## [جماع علم كتاب الله تعالى وأنه نزل بلسان العرب]

- ومن جماع علم كتاب الله: العلمُ بأن جميع كتاب الله إنما نزل بلسان العرب، والمعرفةُ بناسخ كتاب الله، ومنسوخه، والفرضُ في تنزيله، والأدب، والإرشادِ، والإباحةِ، والمعرفةُ بالموضع الذي وضع الله به نبيه من الإبانة عنه، فيما أحكم فرضه في كتابه، وبينه على لسان نبيه، وما أراد بجميع فرائضه؟ ومَن أراد؟ أكَلَّ خلقه، أم بعضهم دون بعض؟ وما افترض على الناس من طاعته، والانتهاج إلى أمره، ثم معرفة ما صُرب فيها من الأمثال الدوالِّ على طاعته المبيّنة لاجتناب معصيته، وترك الغفلة عن الحظ، والازديادُ من نوافل الفضل.

- فالواجبُ على العالمين أن لا يقولوا إلا من حيث علموا، وقد تكلم في العلم مَنْ لو أمسك عن بعض ما تكلم فيه منه لكان الإمساكُ أولى به، وأقربَ من السلامة له إن شاء الله.

- فقال منهم قائل: إن في القرآن عربياً وأعجمياً.

- والقرآن يدل على أن ليس من كتاب الله شيء إلا بلسان العرب.

- ولسان العرب: أوسع الألسنة مذهباً، وأكثرها ألفاظاً، ولا نعلمه يحيط بجميع علمه إنسان غير نبي، ولكنه لا يذهب منه شيء على عامتها، حتى لا يكون موجوداً فيها من يعرفه.

- والعلمُ به عند العرب كالعلم بالسنة عند أهل الفقه، لا نعلم رجلاً جمع السنن فلم يذهب منها عليه شيءٌ، فإذا جُمع علم عامة أهل العلم بها أتى على السنن، وإذا فُرّق علم كل واحد منهم؛ ذهب عليه الشيء منها، ثم كان ما ذهب عليه منها موجوداً عند غيره.

- وهم في العلم طبقات؛ منهم الجامع لأكثره، وإن ذهب عليه بعضه، ومنهم الجامع لأقلِّ مما جمع غيره.

- وليس قليلاً ما ذهب من السنن على من جمع أكثرها: دليلاً على أن يُطلب علمه عند غير طبقتَه من أهل العلم، بل يُطلب عند نظرائه ما ذهب عليه حتى يؤتى على جميع سنن رسول الله -بأبي هو وأمي- فيتفرّد جملة العلماء بجمعها، وهم درجات فيها وَعَوَا منها.

- وهكذا لسان العرب عند خاصتها وعامتها، لا يذهب منه شيء عليها، ولا يُطلب عند غيرها، ولا يعلمه إلا من قبله عنها، ولا يَشْرِكها فيه إلا من اتبعها في تعلمه منها، ومن قبله منها فهو من أهل لسانها، وإنما صار غيرهم من غير أهله بتركه، فإذا صار إليه صار من أهله، وعلم أكثر اللسان في أكثر العرب أعمُّ من علم أكثر السنن في العلماء.

- ولا ننكر إذ كان اللفظُ قيلَ تعلمًا، أو نُطِقَ به موضوعًا: أن يوافق لسانُ العجم، أو بعضُها قليلاً من لسان العرب، كما يَتَّفِقُ القليل من السنة العجم

المتباينة في أكثر كلامها، مع تنائي ديارها، واختلاف لسانها، وبعء الأواصر بينها  
وبين من وافقت بعض لسانه منها.



## [الحجة على أن القرآن محض بلسان العرب]

- فإن قال قائل: ما الحجة في أن كتاب الله محض بلسان العرب، لا يخلطه فيه

غيره؟

- فالحجة فيه كتابُ الله؛ قال الله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ

قَوْمِهِ﴾ [إبراهيم: ٤٤]، فإن قال قائل: فإن الرسل قبل محمد كانوا يرسلون إلى قومهم

خاصة، وإن محمدًا بُعث إلى الناس كافة، فقد يحتمل أن يكون بُعث بلسان قومه

خاصة، ويكونَ على الناس كافة أن يتعلموا لسانه، وما أطاقوا منه، ويحتمل أن

يكون بُعث بألسنتهم: فهل من دليل على أنه بعث بلسان قومه خاصة دون السنة

العجم؟

- فإذا كانت الألسنة مختلفةً بما لا يفهمه بعضهم عن بعض، فلا بد أن يكونَ

بعضهم تبعًا لبعض، وأن يكون الفضلُ في اللسان المتَّبِع على التابع.

- وأولى الناس بالفضل في اللسان من لسانه لسانُ النبي، ولا يجوز -والله

أعلم- أن يكون أهلُ لسانه أتباعًا لأهل لسانٍ غير لسانه في حرف واحد، بل كلُّ

لسان تبعٌ للسانه، وكلُّ أهلٍ دينٍ قبله فعليهم اتباع دينه.

- وقد بين الله ذلك في غير آية من كتابه:

- قال الله: ﴿وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٩٤﴾ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَى قَلْبِكَ

لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴿١٩٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴿١٩٥﴾﴾ [الشعراء].

- وقال: ﴿وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ حُكْمًا عَرَبِيًّا﴾ [الرعد: ٣٧].

- وقال: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِتُنذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا﴾

[الشورى: ٧].

- وقال: ﴿حَمَّ ۝١ وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ ۝٢﴾ إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا

لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٣﴾ [الزخرف].

- وقال: ﴿قُرْآنًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [الزمر].

- قال الشافعي: فأقام حجته بأن كتابه عربي في كل آية ذكرناها، ثم أكد ذلك

بأن نفي عنه - جل ثناؤه - كل لسان غير لسان العرب في آيتين من كتابه، فقال

تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ نَعَلِمَ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِّسَانُ الَّذِي

يُحَدِّثُونَ إِلَيْهِ أُعْجِمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ﴾ [النحل].

- وقال: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا أَعْجَمِيًّا لَقَالُوا لَوْلَا فُصِّلَتْ آيَاتُهُ وَأَعْجَمِيٌّ

وَعَرَبِيٌّ﴾ [فصلت: ٤٤].

- قال الشافعي: وعرفنا نعمه بما خصنا به من مكانه، فقال: ﴿لَقَدْ

جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ

بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة].

- وقال: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴿٢﴾﴾ [الجمعة].

- وكان مما عرّف الله نبيّه من إنعامه، أن قال: ﴿وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَكَ وَلِقَوْمِكَ﴾ [الزخرف: ٤٤]، فخصّ قومه بالذكر معه بكتابه، وقال: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴿٦٤﴾﴾ [الشعراء].

- وقال: ﴿لِتُنذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا﴾ [الشورى: ٧]، وأمّ القرى: مكة، وهي بلده وبلد قومه، فجعلهم في كتابه خاصة، وأدخلهم مع المنذرين عامة، وقضى أن يُنذروا بلسانهم العربي: لسان قومه منهم خاصة.

- فعلى كل مسلم أن يتعلم من لسان العرب ما بلغه جهده، حتى يشهد به أن لا إله إلا الله، وأنّ محمداً عبده ورسوله، ويتلو به كتاب الله، وينطق بالذكر فيما افترض عليه من التكبير، وأمر به من التسبيح، والتشهد، وغير ذلك.

- وما ازداد من العلم باللسان الذي جعله الله لسان من ختم به نبوته وأنزل به آخر كتبه: كان خيراً له. كما عليه يتعلّم الصلاة والذكر فيها، ويأتي البيت، وما أمر بإتيانه، ويتوجه لما وجّه له. ويكون تبعاً فيما افترض عليه، ونُدب إليه، لا متبوعاً.

- وإنما بدأت بما وصفتُ -من أن القرآن نزل بلسان العرب دون غيره-؛ لأنه لا يعلم من إيضاح جمل علم الكتاب أحد جهل سعة لسان العرب، وكثرة

وجوهه، وجماع معانيه وتفرقاتها، ومن علمه انتفت عنه الشبه التي دخلت على من جهل لسانها؛ فكان تنبيه العامة على أن القرآن نزل بلسان العرب خاصة: نصيحة للمسلمين. والنصيحة لهم فرض، لا ينبغي تركه، وإدراك نافلة خير لا يدعها إلا من سفه نفسه، وترك موضع حظه. وكان يجمع مع النصيحة لهم قياماً بإيضاح حق. وكان القيام بالحق، ونصيحة المسلمين من طاعة الله، وطاعة الله جامعة للخير.

- أخبرنا سفيان، عن زياد بن علاقة، قال: سمعت جرير بن عبد الله يقول: **بَايَعْتُ النَّبِيَّ عَلَى النَّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ**.<sup>(١)</sup>

- أخبرنا ابن عيينة، عن سهيل بن أبي صالح، عن عطاء بن يزيد، عن تميم الداري، أن النبي قال: **«إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ، إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ، إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ: لِلَّهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِنَبِيِّهِ، وَلِأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَعَامَّتِهِمْ»**.<sup>(٢)</sup>

(١) أخرجه البخاري (٢٧١٤)، ومسلم (٥٦)، وغيرهما من طريق سفيان - وهو ابن عيينة - عن زياد بن علاقة، عن جرير بن عبد الله البجلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

- وقد أخرجه الشيخان وغيرهما من طرق متعددة عن جرير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه مسلم (٥٥)، وأبو داود (٤٩٤٤)، والنسائي (٤١٩٧)، (٤١٩٨)، وغيرهم من طريق سهيل بن أبي صالح، عن عطاء بن يزيد، عن تميم الداري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وليس في لفظ مسلم والنسائي تكرار **«إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ»**.

• وقد روي هذا المتن من غير طريق تميم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ولا يصح، وانظر: «التاريخ الكبير»

للبخاري (٦/٤٥٩: ٤٦١)، و«فتح الباري» (١/١٦٧)، و«تغليق التعليق» (٢/٦١).

- قال الشافعي: فإنما خاطب الله بكتابه العربَ بلسانها، على ما تعرّف من معانيها، وكان مما تعرف من معانيها: اتساع لسانها، وأن فطرته أن يخاطب بالشيء منه عامًّا، ظاهرًا، يُراد به العام، الظاهر، ويُستغنى بأول هذا منه عن آخره. وعامًّا ظاهرًا يُراد به العام، ويدخله الخاصُّ، فيُستدلُّ على هذا ببعض ما خوطب به فيه؛ وعامًّا ظاهرًا، يُراد به الخاص. وظاهرًا يُعرّف في سياقه أنّه يُراد به غيرَ ظاهره، فكلُّ هذا موجود علمه في أول الكلام، أو وسطه، أو آخره.

- وتبتدئ الشيء من كلامها يُبينُ أوّل لفظها فيه عن آخره، وتبتدئ الشيء بين آخر لفظها منه عن أوّله، وتكلّم بالشيء تُعرّفه بالمعنى، دون الإيضاح باللفظ، كما تعرّف الإشارة، ثم يكون هذا عندها من أعلى كلامها؛ لانفراد أهل علمها به، دون أهل جهالتها، وتسمّي الشيء الواحد بالأسماء الكثيرة، وتُسمي بالاسم الواحد المعاني الكثيرة.

- وكانت هذه الوجوه التي وصفت اجتماعها في معرفة أهل العلم منها به - وإن اختلفت أسباب معرفتها -: معرفة واضحة عندها، ومستنكرًا عند غيرها، ممن جهل هذا من لسانها، وبلسانها نزل الكتاب، وجاءت السنة، فتكلّف القول في علمها تكلف ما يجهل بعضه.

- ومن تكلف ما جهل، وما لم تُثبتته معرفته: كانت موافقته للصواب - إن وافقه من حيث لا يعرفه - غير محمودة، والله أعلم؛ وكان بخطئه غير معذور، وإذا ما نطق فيما لا يحيط علمه بالفرق بين الخطأ والصواب فيه.

## [بيان فرض الله في كتابه اتباع سنة نبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم]

- قال الشافعي: وضع الله رسوله من دينه وفرضه وكتابه، الموضع الذي أبان - جل ثناؤه - أنه جعله علماً لدينه؛ بما افترض من طاعته، وحرّم من معصيته، وأبان من فضيلته، بما قرّن من الإيمان برسوله مع الإيمان به؛ فقال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَاعْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ <sup>ص</sup> وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةً <sup>ج</sup> أَنْتَهُوَ خَيْرًا لَكُمْ <sup>ج</sup> إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ <sup>ص</sup> وَحْدٌ <sup>ص</sup> سُبْحَانَهُ وَأَنْ يَكُونَ لَهُ <sup>ص</sup> وَلَدٌ <sup>ص</sup>﴾ [النساء: ١٧١].

- وقال: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ <sup>ص</sup> وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ <sup>ص</sup> عَلَى أَمْرٍ <sup>ص</sup> جَامِعٍ <sup>ص</sup> لَمْ يَذْهَبُوا <sup>ص</sup> حَتَّى <sup>ص</sup> يَسْتَأْذِنُوهُ <sup>ص</sup>﴾ [النور: ٦٢].

- فجعل كمال ابتداء الإيمان، الذي ما سواه تبع له: الإيمان بالله ورسوله، فلو آمن عبد به، ولم يؤمن برسوله: لم يقع عليه اسم كمال الإيمان أبداً، حتى يؤمن برسوله معه، وهكذا سنّ رسول الله في كل من امتحنه للإيمان.

- أخبرنا مالك، عن هلال بن أسامة، عن عطاء بن يسار، عن عمّار بن الحَكَم، قال: أتيت رسول الله بيجارية، فقلت: يَا رَسُولَ اللَّهِ! عَلَيَّ رَقَبَةٌ، أَفَاعْتِقُهَا؟ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ: «أَيْنَ اللَّهُ؟» فَقَالَتْ: فِي السَّمَاءِ. فَقَالَ: «وَمَنْ أَنَا؟» قَالَتْ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ. قَالَ: «فَاعْتِقُهَا»<sup>(١)</sup>.

(١) ١ - رواه الإمام مالك في «الموطأ» (١٥١١ - رواية يحيى بن يحيى).

- 
- ٢- ورواه الإمام الشافعي في «الأم» (١ / ٤٠٤).
  - ٣- والإمام أحمد في «المسند» (٥ / ٤٤٧ : ٤٤٩).
  - ٤- وابن أبي شيبه في «الإيمان» (٨٤).
  - ٥- والإمام مسلم في «الصحیح» (٥٣٧).
  - ٦- وأبو داود (٩٣٠).
  - ٧- والنسائي (١٢١٨).
  - ٨- وأبو عوانة (٢ / ١٤١ : ١٤٣).
  - ٩- وابن الجارود في «المنتقى» (٢٣٥).
  - ١٠- وأبو سعيد الدارمي في «الرد على الجهمية» (٦٠ : ٦٢)، وفي «الرد على بشر المريسي» (ص / ٣٥٣ - عقائد السلف).
  - ١١- وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٩٩)، (٥٠٠).
  - ١٢- وابن خزيمة في «التوحيد» (٢٤٣ : ٢٤٥).
  - ١٣- وابن منده في «التوحيد» (٨٤٣)، (٨٤٤)، وفي «الإيمان» (٩١).
  - ١٤- والطبراني في «المعجم الكبير» (١٩ / ٣٩٨، ٣٩٩).
  - ١٥- واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (٦٥٢).
  - ١٦- وقوام السنة الأصبهاني في «الحجة في بيان المحجة» (٥٠١)، (٥٠٢).
  - ١٧- والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٨٩٠)، وفي «السنن الكبرى» (١٥٢٦٦).
  - ١٨- وابن عبد البر في «التمهيد» (٨ / ١٦٤).
  - ١٩- وابن قدامة في «إثبات صفة العلو» (١٦).
  - ٢٠- والذهبي في «العلو» (٣٥).

وغيرهم كثيرون، من طرق متعددة عن هلال بن علي بن أسامة العامري، عن عطاء ابن يسار، عن معاوية بن الحكم السلمي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، في آخر قصة مشهورة.

• قال أبو عثمان إسماعيل بن عبد الرحمن الصابوني (المتوفى: ٤٤٩) رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى فِي «عقيدة السلف وأصحاب الحديث» (ص / ٤٧، ٤٨):

«وإمامنا أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ احتج في كتابه المبسوط في مسألة إعتاق الرقبة المؤمنة في الكفارة، وأن غير المؤمنة لا يصح التكفير بها بخبر معاوية بن الحكم، وأنه أراد أن يعتق الجارية السوداء لكفارة، وسأل رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ عن إعتاقه إياها، فامتحنها رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ لها: «مَنْ أَنَا؟» فأشارت إليه وإلى السماء -تعني: أنك رسول الله الذي في السماء-، فقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «أَعْتَقْتَهَا؛ فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ». فحكم رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بإسلامها وإيمانها لما أقرت بأن ربها في السماء، وعرفت ربها بصفة العلو والفوقية، وإنما احتج الشافعي -رحمة الله عليه- على المخالفين في قولهم بجواز إعتاق الرقبة الكافرة في الكفارة بهذا الخبر؛ لاعتقاده أن الله سبحانه فوق خلقه، وفوق سبع سماواته، على عرشه؛ كما هو معتقد المسلمين من أهل السنة والجماعة سلفهم وخلفهم؛ إذ كان رَحِمَهُ اللهُ لا يروي خبراً صحيحاً ثم لا يقول به.

• وقد أخبرنا الحاكم أبو عبد الله رَحِمَهُ اللهُ قال: أنبأنا الإمام أبو الوليد حسان بن محمد الفقيه، قال: حدثنا إبراهيم بن محمود، قال: سمعت الربيع بن سليمان يقول: سمعت الشافعي رَحِمَهُ اللهُ يقول: إذا رأيتموني أقول قولاً، وقد صح عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خلافه فاعلموا أن عقلي قد ذهب.

• قال الحاكم رَحْمَةُ اللَّهِ سمعت أبا الوليد غير مرة يقول: حَدَّثْتُ عن الزعفراني أن الشافعي رَحْمَةُ اللَّهِ روى يوما حديثا فقال السائل: يا أبا عبد الله! تقول به؟ قال: «تراني في بيعة أو كنيسة؟! ترى عليّ زيّ الكفار؟! هو ذا تراني في مسجد المسلمين، على زي المسلمين، مستقبل قبلتهم، أروي حديثا عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثم لا أقول به!!»

• والفرق بين أهل السنة وبين أهل البدعة أنهم إذا سمعوا خبرا في صفات الرب ردوه أصلا، ولم يقبلوه أو يسلموا للظاهر، ثم تأولوه بتأويل يقصدون به رفع الخبر من أصله، وإعمال حيل عقولهم وآرائهم فيه ويعلمون حقا يقينا أن ما قاله رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فعلى ما قاله؛ إذ هو كان أعرف بالرب جَلَّ جَلَالُهُ من غيره، ولم يقل فيه إلا حقا وصدقا ووحيا، قال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ (٣) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ (٤)﴾ [النجم: ٣-٤]. انتهى.

• وقد نقل الحافظ علاء الدين ابن العطار الشافعي (المتوفى سنة ٧٢٤) تلميذ الحافظ النووي -رحمهما الله تعالى- في كتابه «الاعتقاد الخالص من الشك والانتقاد» (ص/ ١٨٤: ١٨٦) ما تقدم إلى قوله: «ثم لا يقول به» ثم قال: «واعلم أن الظرفية ليست مرادة في هذا الحديث بإجماع العلماء، وإنما معناها العلو بإجماع». انتهى.

• وهذا كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى- كما في «مجموع الفتاوى» (١٠٦/٥):

«من توهم أن كون الله في السماء يعنى أن السماء تحيط به وتحويه فهو كاذب -إن نقله عن غيره-، ضال -إن اعتقده في ربه-، وما سمعنا أحدا يفهم هذا من اللفظ، ولا رأينا أحدا نقله عن واحد، ولو سئل سائر المسلمين هل يفهمون من قول الله ورسوله: إن الله في السماء. أن السماء تحويه؟ لبادر كل أحد منهم إلى أن يقول: هذا شيء لعله لم يخطر ببالنا.

- قال الشافعي: وهو معاوية بن الحكم، وكذلك رواه غير مالك، وأظن مالكا لم يحفظ اسمه.<sup>(١)</sup>

- قال الشافعي: ففرض الله على الناس اتباع وحيه وسنن رسوله؛ فقال في كتابه: ﴿رَبَّنَا وَأَبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [البقرة]، وقال

---

• ثم قال: «بل عند الناس (أن الله في السماء)، (وهو على العرش) واحدا؛ إذ السماء إنما يراد به العلو، فالمعنى أن الله تعالى في العلو لا في السفلى». وانظر: «مجموع الفتاوى» (٥/ ١٠٦).

• وقال الحافظ أبو عبد الله الذهبي الشافعي في كتاب «العلو للعلي العظيم» بعد أن أسند هذا الحديث:

«هذا حديث صحيح، وهكذا رأينا كل من يسأل يبادر بفطرته، ويقول: في السماء. ففي الخبر مسألان:

إحدهما: شرعية قول المسلم: أين الله؟

وثانيهما: قول المسؤول: (في السماء).

فمن أنكر هاتين المسألتين فإنها ينكر على المصطفى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»، وانظر: «مختصر العلو» (ص / ٥ : ٨).

(١) قال الإمام الشافعي في «الأم» (٥ / ٤٠٤): «اسم الرجل معاوية بن الحكم كذلك روى الزهري، ويحيى بن أبي كثير».

• وانظر: «التمهيد» (٨ / ١٦١ : ١٦٤)، و«الاستذكار» (٦ / ٢٨٢، ٢٨٣)، وغيرهما.

جل ثناؤه: ﴿ كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِّنكُمْ يَتْلُوا عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴾ ﴿١٥١﴾ [البقرة]، وقال: ﴿ لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ ﴿١٦٤﴾ [آل عمران]، وقال جل ثناؤه: ﴿ هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ ﴿٢﴾ [الجمعة]، وقال: ﴿ وَأذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ ﴾ [البقرة: ٢٣١]، وقال: ﴿ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴾ ﴿١١٣﴾ [النساء]، وقال: ﴿ وَأَذْكُرَنَّ مَا يَتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ﴾ ﴿٣٤﴾ [الأحزاب].

- فذكر الله الكتاب، وهو القرآن، وذكر الحكمة، فسمعتُ مَنْ أَرْضَى مِنْ

أهل العلم بالقرآن يقول: الحكمة سنة رسول الله.

- وهذا يشبه ما قال، والله أعلم؛ لأن القرآن ذُكر وأُتبعته الحكمة، وذكر الله

منه على خَلْقِهِ بتعليمهم الكتاب والحكمة، فلم يُجْزِ - والله أعلم - أن يقال الحكمة

ها هنا إلا سنة رسول الله؛ وذلك أنها مقرونة مع كتاب الله، وأن الله افترض طاعة

رسوله، وحتّم على الناس اتباع أمره، فلا يجوز أن يقال لقول: فرض، إلا لكتاب الله، ثم سنة رسوله.

- لِمَا وَصَفْنَا، مِنْ أَنَّ اللَّهَ جَعَلَ الْإِيمَانَ بِرَسُولِهِ مَقْرُونًا بِالْإِيمَانِ بِهِ.

- وَسُنَّةَ رَسُولِ اللَّهِ مُبَيَّنَّةً عَنِ اللَّهِ مَعْنَى مَا أَرَادَ، دَلِيلًا عَلَى خَاصِّهِ وَعَامِّهِ، ثُمَّ

قَرْنَ الْحِكْمَةَ بِهَا -بِكِتَابِهِ-، فَاتَّبَعَهَا إِيَّاهُ، وَلَمْ يَجْعَلْ هَذَا لِأَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ غَيْرِ رَسُولِهِ.



[بيان فرض الله تعالى طاعة رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ؛

مقرونة بطاعته تعالى، ومذكورة وحدها]

- قال الله: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ

الْخِيرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا ﴿٣٦﴾ [الأحزاب].

- وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ

تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَذُودُوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ

وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾ [النساء].

- فقال بعض أهل العلم: أولوا الأمر: أمراء سرايا رسول الله - والله أعلم -

وهكذا أخبرنا، وهو يُشبه ما قال - والله أعلم -؛ لأن كل من كان حول مكة من

العرب لم يكن يعرف إمارة، وكانت تأنف أن يُعطي بعضها بعضا طاعة الإمارة<sup>(١)</sup>،

فلما دانت لرسول الله بالطاعة، لم تكن ترى ذلك يصلح لغير رسول الله، فأمروا أن

يُطيعوا أولي الأمر الذين أمرهم رسول الله، لا طاعة مطلقة، بل طاعة مُستثناة، فيما

---

(١) قال الإمام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في «مسائل الجاهلية»:

«الثالثة: أن مخالفة ولي الأمر وعدم الانقياد له فضيلة، والسمع والطاعة له ذل ومهانة،

فخالفهم رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأمر بالصبر على جور الولاية، وأمر بالسمع والطاعة لهم

والنصيحة، وغلظ في ذلك وأبدى وأعاد».

لهم وعليهم، فقال: ﴿فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ﴾ [النساء: ٥٩]، يعني: إن اختلفتم في شيء، وهذا - إن شاء الله - كما قال في أولي الأمر، إلا أنه يقول: ﴿فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ﴾ [النساء: ٥٩]، يعني - والله أعلم -: هم وأمرؤهم الذين أمرُوا بطاعتهم، ﴿فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩]، يعني - والله أعلم -: إلى ما قال الله والرسول إن عرفتموه، فإن لم تعرفوه سألتهم الرسول عنه إذا وصلتكم، أو من وصل منكم إليه؛ لأن ذلك الفرض الذي لا مُنَازَعَةَ لكم فيه؛ لقول الله: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٦]، ومن تنازع ممن بعد رسول الله ردَّ الأمر إلى قضاء الله، ثم قضاء رسوله، فإن لم يكن فيما تنازعا فيه قضاء؛ نصًّا فيهما ولا في واحد منهما، ردُّوه قياسًا على أحدهما، كما وصفت من ذكر القبلة والعدل والمثل<sup>(١)</sup>، مع ما قال الله في غير آية مثل هذا المعنى، وقال: ﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩]، وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [الأَنْفَال: ٢٠].



(١) يعني في «الرسالة».

## [طاعة رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم طاعة الله عز وجل]

- قال الله - جل ثناؤه -: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَىٰ نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَمَسِيئَتِهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٠﴾﴾ [الفتح]، وقال: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠].

- فأعلمهم أن يبعثهم رسوله ببعثته، وكذلك أعلمهم أن طاعتهم طاعته، وقال: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾ [النساء]، نزلت هذه الآية فيما بلغنا - والله أعلم - في رجل خاصم الزبير في أرض، ففرض النبي بها للزبير<sup>(١)</sup>، وهذا القضاء سنة من رسول الله، لا حكم منصوص في القرآن، والقرآن يدل - والله أعلم - على ما وصفت؛ لأنه لو كان قضاءً بالقرآن كان حكمًا منصوصًا بكتاب الله، وأشبهه أن يكونوا إذا لم يسلموا لحكم كتاب الله نصًا غير مُشكِل الأمر، أنهم ليسوا بمؤمنين، إذا ردوا حكم التنزيل، إذا لم يسلموا له.

- وقال تبارك وتعالى: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لُوَاذًا فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ

(١) كما ثبت في الصحيحين وغيرهما.

عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾ ﴿النور﴾.

- وقال: ﴿وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مُّعْرِضُونَ ﴿٤٨﴾ وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ ﴿٤٩﴾ أَفِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ أَمْ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولَهُ ۗ بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٥٠﴾ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۗ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٥١﴾ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشِ اللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ ﴿٥٢﴾﴾ ﴿النور﴾.

- فأعلم الله الناس في هذه الآية أن دعاءهم إلى رسول الله ليحكم بينهم: دعاءً إلى حكم الله، لأن الحاكم بينهم رسول الله، وإذا سلموا لحكم رسول الله، فإنها سلموا لحكمه بفرض الله، وأنه أعلمهم أن حكمه حكمه، على معنى افتراضه حكمه، وما سبق في علمه - جل ثناؤه - من إسعاده بعصمته وتوفيقه، وما شهد له به من هدايته واتباعه أمره.

- فأحكم فرضه بإلزام خلقه طاعة رسوله، وإعلامهم أنها طاعته، فجمع لهم أن أعلمهم أن الفرض عليهم اتباع أمره، وأمر رسوله، وأن طاعة رسوله طاعته، ثم أعلمهم أنه فرض على رسوله اتباع أمره - جل ثناؤه -.



[بيان الله لخلق ما فرضه على رسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم من اتباع وحيه تعالى]

- قال الشافعي: قال الله - جل ثناؤه - لنبيه: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ

الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١﴾ وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ

إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿٢﴾ [الأحزاب].

- وقال: ﴿اتَّبِعْ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ

﴿١٦﴾ [الأنعام].

- وقال: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ

الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨﴾ [الجنانية].

- فأعلم الله رسوله منه عليه بما سبق في علمه، من عظمته إياه من خلقه،

فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ

رِسَالَاتَهُ، وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ ﴿٦٧﴾ [المائدة: ٦٧].

- وشهد له - جل ثناؤه - باستمساكه بما أمره به، والهدى في نفسه، وهداية

من اتبعه؛ فقال: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا

الْإِيمَانُ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَّهْدِي بِهِ مَنْ نَّشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَىٰ صِرَاطٍ

مُسْتَقِيمٍ ﴿٥٢﴾ [الشورى]، وقال: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ

مَنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴿١١٣﴾ [النساء].

- فأبان الله أن قد فرَضَ على نبيه اتباع أمره، وشهد له بالبلاغ عنه، وشهد به لنفسه، ونحن نشهد له به، تقرباً إلى الله بالإيمان به، وتوسلاً إليه بتصدق كليمته.

- قال الشافعي: وما أعلمنا الله مما سبق في علمه، وحتم قضائه الذي لا يُردُّ، من فضله عليه ونعمته: أنه منعه من أن يهتوا به أن يضلوه، وأعلمه أنهم لا يضرّونه من شيء، وفي شهادته له بأنه يهدي إلى صراط مستقيم؛ صراط الله، والشهادة بتأدية رسالته، واتباع أمره، وفيها وصفت من فرضه طاعته، وتأكيد إياها في الآي ذكرت: ما أقام الله به الحجة على خلقه، بالتسليم لحكم رسول الله واتباع أمره.

- قال الشافعي: وما سنَّ رسول الله فيما ليس لله فيه حكم، فيحكم الله سنّه، وكذلك أخبرنا الله في قوله: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٥٢﴾ صِرَاطِ اللَّهِ﴾ [الشورى، وقد سن رسول الله مع كتاب الله، وسنَّ فيما ليس فيه بعينه نصُّ كتاب، وكل ما سن فقد ألزما الله اتباعه، وجعل في اتباعه طاعته، وفي العنود عن اتباعها معصيته التي لم يعذر بها خلقاً، ولم يجعل له من اتباع سنن رسول الله مخرجاً، لما وصفت، وما قال رسول الله.

- أخبرنا سفيان، عن سالم أبي النضر مولى عُمر بن عبید الله، سمع عبید الله ابن أبي رافع يحدث عن أبيه، أن رسول الله قال: «لَا أَلْفَيْنَ أَحَدَكُمْ مُتَّكِنًا عَلَيَّ أَرِيكَتِهِ، يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِنْ أَمْرِي، مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ، أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ؛ فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ اتَّبَعْنَاهُ»<sup>(١)</sup>. قال سفيان: وحدثني محمد بن المنكدر، عن النبي مُرسلاً<sup>(٢)</sup>. قال الشافعي: الأريكة: السرير.

(١) أخرجه أحمد في «المسند» (٦ / ١٠)، وأبو داود (٤٦٠٥)، والترمذي (٢٦٦٣)، وابن ماجه (١٣)، والحميدي في «المسند» (٥٥١)، والحاكم في «المستدرک» (٣٦٨)، وغيرهم كثيرون، من طريق سفيان، عن سالم، وهو ابن أبي أمية، عن عبید الله بن أبي رافع، عن أبيه أبي رافع رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بِهِ.

- قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».
- وقال الحاكم في «المستدرک» (١ / ١٠٨): «قد أقام سفيان هذا الإسناد، وهو صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، والذي عندي أنها تركاه لاختلاف المصريين في هذا الإسناد».
- وقال الألباني: «صحيح»، وانظر: «صحيح الجامع الصغير.....» (٢ / ١٢٠٤)، وغيره.
- وقال الوادعي في «الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين» (٢ / ٢٧٣): «وهذا حديث صحيح على شرط الشيخين».
- (٢) قال الحميدي عبد الله بن الزبير في «المسند» (١ / ٢٥٢): «قال سفيان: وأنا لحديث ابن المنكدر أحفظ؛ لأنني سمعته أولاً، وقد حفظت هذا أيضاً».
- وقال الدارقطني في «العلل» (٤ / ٤٠٣) -بعد أن ذكر الاختلاف في هذا الإسناد-: «الصواب قول من قال: عن أبي النضر، عن ابن أبي رافع، عن أبيه».

- وَسُنَّنُ رَسُولُ اللَّهِ مَعَ كِتَابِ اللَّهِ وَجِهَانٍ: أَحَدُهُمَا: نَصُّ كِتَابِ فَاتَّبَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ كَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ، وَالْآخَرُ: جَمَلَةٌ، يَبَيِّنُ رَسُولُ اللَّهِ فِيهِ عَنِ اللَّهِ مَعْنَى مَا أَرَادَ بِالْجَمَلَةِ، وَأَوْضَحَ كَيْفَ فَرَضَهَا؛ عَامًّا أَوْ خَاصًّا؟ وَكَيْفَ أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ بِهِ الْعِبَادَةُ؟ وَكِلَاهُمَا اتَّبَعُ فِيهِ كِتَابُ اللَّهِ.

- قَالَ: فَلَمْ أَعْلَمْ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مُخَالَفًا فِي أَنْ سُنَّنَ النَّبِيِّ مِنْ ثَلَاثَةِ وَجُوهِ، فَاجْتَمَعُوا مِنْهَا عَلَى وَجْهَيْنِ، وَالْوَجْهَانِ يُجْتَمِعَانِ وَيَتَفَرَّعَانِ:

- أَحَدُهُمَا: مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ نَصَّ كِتَابٍ، فَبَيَّنَّ رَسُولُ اللَّهِ مِثْلَ مَا نَصَّ الْكِتَابُ، وَالْآخَرُ: مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ جَمَلَةٌ كِتَابٍ، فَبَيَّنَّ عَنِ اللَّهِ مَعْنَى مَا أَرَادَ؛ وَهَذَانِ الْوَجْهَانِ اللَّذَانِ لَمْ يَخْتَلَفُوا فِيهِمَا.

- وَالْوَجْهَ الثَّلَاثُ: مَا سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ فِيهَا لَيْسَ فِيهِ نَصُّ كِتَابٍ؛ فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: جَعَلَ اللَّهُ لَهُ، بِمَا افْتَرَضَ مِنْ طَاعَتِهِ، وَسَبَقَ فِي عِلْمِهِ مِنْ تَوْفِيقِهِ لِرِضَاهُ، أَنْ يَسَنَّ فِيهَا لَيْسَ فِيهِ نَصُّ كِتَابٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: لَمْ يَسَنَّ سَنَةَ قَطٍ إِلَّا وَلَهَا أَصْلٌ فِي الْكِتَابِ، كَمَا كَانَتْ سُنَّتُهُ لِتَبْيِينِ عِدَدِ الصَّلَاةِ وَعَمَلِهَا، عَلَى أَصْلِ جَمَلَةٍ فَرَضَ الصَّلَاةَ، وَكَذَلِكَ مَا سَنَّ مِنَ السُّبُوعِ وَغَيْرِهَا مِنَ الشَّرَائِعِ، لِأَنَّ اللَّهَ قَالَ: ﴿لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ [النساء: ٢٩]، وَقَالَ: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ [البقرة: ٢٧٥]، فَمَا أَحَلَّ وَحَرَّمَ فَإِنَّمَا يَبَيِّنُ فِيهِ عَنِ اللَّهِ، كَمَا يَبَيِّنُ الصَّلَاةَ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: بَلْ جَاءَتْهُ بِهِ رِسَالَةُ اللَّهِ، فَأُثْبِتَتْ سُنَّتُهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ:

أَلْقِيَّ فِي رُوعِهِ كُلِّ مَا سَنَّ، وَسُنَّتُهُ الْحِكْمَةُ: الَّذِي أَلْقِيَّ فِي رُوعِهِ عَنِ اللَّهِ.

- فكان مما ألقى في روعه سنته، وهي الحكمة التي ذكر الله، وما نزل به عليه كتاب، فهو كتاب الله، وكلُّ جاءه من نِعَمِ الله، كما أراد الله، وكما جاءته النعم، تَجْمَعُهَا النعمة، وتَفَرَّقُ بِأَنَّهَا فِي أُمُورٍ بَعْضُهَا غَيْرُ بَعْضٍ، ونَسَأَلُ اللَّهَ الْعَصْمَةَ وَالتَّوْفِيقَ.

- وَأَيُّ هَذَا كَانَ، فَقَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ أَنَّهُ فَرَضَ فِيهِ طَاعَةَ رَسُولِهِ، وَلَمْ يَجْعَلْ لِأَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ عِذْرًا بِخِلَافِ أَمْرٍ عَرَفَهُ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ، وَأَنْ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ بِالنَّاسِ الْحَاجَةَ إِلَيْهِ فِي دِينِهِمْ، وَأَقَامَ عَلَيْهِمْ حُجَّتَهُ بِمَا دَلَّهْمُ عَلَيْهِ مِنْ سُنَنِ رَسُولِ اللَّهِ مَعَانِي مَا أَرَادَ اللَّهُ بِفُرَائِضِهِ فِي كِتَابِهِ، لِيَعْلَمَ مَنْ عَرَفَ مِنْهَا مَا وَصَفْنَا أَنَّ سُنَّتَهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ - إِذَا كَانَتْ سَنَةً مُبَيَّنَّةً عَنِ اللَّهِ مَعْنَى مَا أَرَادَ مِنْ مَفْرُوضِهِ فِيهَا فِيهِ كِتَابٌ يُتْلَوْنَ، وَفِيهَا لَيْسَ فِيهِ نَصٌّ كِتَابٍ أُخْرَى، فَهِيَ كَذَلِكَ أَيْنَ كَانَتْ، لَا يَخْتَلِفُ حُكْمُ اللَّهِ ثُمَّ حُكْمُ رَسُولِهِ، بَلْ هُوَ لِأَزْمَ بِكُلِّ حَالٍ، وَكَذَلِكَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ فِي حَدِيثِ أَبِي رَافِعٍ الَّذِي كَتَبْنَا قَبْلَ هَذَا.

- وَكِتَابُ اللَّهِ الْبَيَانُ الَّذِي يُشْفَى بِهِ مِنَ الْعَمَى، وَفِيهِ الدَّلَالَةُ عَلَى مَوْضِعِ رَسُولِ اللَّهِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَدِينِهِ، وَاتِّبَاعِهِ لَهُ وَقِيَامِهِ بِتَبْيِينِهِ عَنِ اللَّهِ.



## [بيان العلم]

- قال الشافعي: فقال لي قائل: ما العِلْمُ؟ وما يَجِبُ على الناس في العلم؟  
فقلت له: العلم عِلْمَان: علمٌ عامَّةٌ، لا يَسَعُ بِالْغَايِرِ مغلوب على عقله جَهْلُهُ.

- قال: ومِثْل ماذا؟

- قلت: مثل الصَّلَوَاتِ الخمس، وأن الله على الناس صومَ شهر رمضان،  
وحجَّ البيت إذا استطاعوه، وزكاةً في أموالهم، وأنه حرَّم عليهم الزَّنا والقتل  
والسَّرقة والخمر، وما كان في معنى هذا، مِمَّا كَلَّفَ العِبَادُ أَنْ يَعْقِلُوهُ ويعملوه  
وَيُعْطُوهُ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ، وَأَنْ يَكْفُفُوا عَنْهُ مَا حَرَّمَ عَلَيْهِمْ مِنْهُ.

- وهذا الصَّنْفُ كُلُّهُ مِنَ العِلْمِ موجود نَصًّا في كتاب الله، وموجودًا عامًّا  
عند أهل الإسلام، ينقله عَوَامُّهُمْ عن مَنْ مَضَى مِنْ عَوَامِّهِمْ، يَحْكُونَهُ عن رسول  
الله، ولا يتنازعون في حكايته ولا وجوبه عليهم.

- وهذا العلم العام الذي لا يمكن فيه الغلط من الخبر، ولا التأويل، ولا  
يجوز فيه التنازع.

- قال: فما الوجه الثاني؟

- قلت له: ما يَنْبُؤُ العِبَادِ مِنْ فُرُوعِ الفرائض، وما يُخَصُّ بِهِ مِنَ الأحكام  
وغيرها، مما ليس فيه نصُّ كتاب، ولا في أكثره نصُّ سنَّة، وإن كانت في شيء منه

سنة فإنها هي من أخبار الخاصة، لا أخبار العامة، وما كان منه يحتمل التأويل  
ويستدرك قياساً.

- قال: فيعدو هذا أن يكون واجباً وجوب العلم قبله؟ أو موضوعاً عن  
الناس علمه، حتى يكون من علمه منتفلاً، ومن ترك علمه غير آثم بتركه، أو من  
وجه ثالث، فتوجدناه خبراً أو قياساً؟

- فقلت له: بل هو من وجه ثالث.

- قال: فصفه واذكر الحجة فيه، ما يلزم منه، ومن يلزم، وعن من يسقط؟

- فقلت له: هذه درجة من العلم ليس تبلغها العامة، ولم يكلفها كل  
الخاصة، ومن احتمل بلوغها من الخاصة فلا يسعهم كلهم كافة أن يعطلوها، وإذا  
قام بها من خاصتهم من فيه الكفاية لم يخرج غيره ممن تركها، إن شاء الله، والفضل  
فيها لمن قام بها على من عطّلها.



## [باب خبر الواحد]

- فقال لي قائل: احدث لي أقل ما تقوم به الحجة على أهل العلم، حتى يثبت عليهم خبرُ الخاصّة.

- فقلت: خبرُ الواحد عن الواحد حتى يُنتهى به إلى النبي أو من انتهى به إليه دونه، ولا تقوم الحجة بخبر الخاصّة حتى يجمع أمورًا:

- منها: أن يكون من حدّث به ثقةً في دينه، معروفًا بالصدق في حديثه، عاقلًا لما يحدثُ به، عالمًا بما يُحيل معاني الحديث من اللفظ، وأن يكون ممن يُؤدّي الحديث بحروفه كما سمع، لا يحدث به على المعنى، لأنه إذا حدّث على المعنى وهو غير عالم بما يُحيل به معناه: لم يدّر لعلّه يُحيل الحلال إلى الحرام، وإذا أدّاه بحروفه فلم يبتق وجهه يُخاف فيه إحالته الحديث، حافظًا إن حدّث به من حفظه، حافظًا لكتابه إن حدّث من كتابه. إذا شرك أهل الحفظ في حديث وافق حديثهم، بريًا من أن يكون مُدلسًا؛ يحدث عن من لقي ما لم يسمع منه، ويحدّث عن النبي ما يحدث الثقات خلافه عن النبي.

- ويكون هكذا من فوقه ممن حدّثه، حتى يُنتهى بالحديث موصولًا إلى النبي، أو إلى من أنتهى به إليه دونه؛ لأن كل واحد منهم مثبت لمن حدّثه، ومثبت على من حدّث عنه، فلا يُستغنى في كل واحد منهم عمًا و صفتًا.

- وَمَنْ كَثُرَ غَلَطُهُ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ أَصْلُ كِتَابٍ صَحِيحٍ: لَمْ نَقْبَلْ حَدِيثَهُ، كَمَا يَكُونُ مَنْ أَكْثَرَ الْغَلَطَ فِي الشَّهَادَةِ لَمْ نَقْبَلْ شَهَادَتَهُ.

- وَأَهْلُ الْحَدِيثِ مُتَّبَايُنُونَ<sup>(١)</sup>:

- فَمِنْهُمْ: الْمَعْرُوفُ بِعِلْمِ الْحَدِيثِ، بِطَلَبِهِ وَسَمَاعِهِ مِنَ الْأَبِّ وَالْعَمِّ وَذَوِي الرَّحِمِ وَالصَّدِيقِ، وَطُولِ مُجَالَسَةِ أَهْلِ التَّنَازُعِ فِيهِ، وَمَنْ كَانَ هَكَذَا كَانَ مُقَدِّمًا فِي الْحِفْظِ، إِنْ خَالَفَهُ مَنْ يُقَصِّرُ عَنْهُ كَانَ أَوْلَى أَنْ يُقْبَلَ حَدِيثُهُ مِنْ خَالَفَهُ مِنْ أَهْلِ التَّقْصِيرِ عَنْهُ.

- وَيُعْتَبَرُ عَلَى أَهْلِ الْحَدِيثِ بَأَنَّ إِذَا اشْتَرَكُوا فِي الْحَدِيثِ عَنِ الرَّجُلِ بَأَنَّ يُسْتَدَلَّ عَلَى حِفْظِ أَحَدِهِمْ بِمُؤَافَقَةِ أَهْلِ الْحِفْظِ، وَعَلَى خِلَافِ حِفْظِهِ بِخِلَافِ حِفْظِ أَهْلِ الْحِفْظِ لَهُ.

- وَإِذَا اخْتَلَفَتِ الرَّوَايَةُ اسْتَدَلَّلْنَا عَلَى الْمَحْفُوظِ مِنْهَا وَالْغَلَطِ بِهَذَا، وَوُجُوهٌ سِوَاهُ، تَدُلُّ عَلَى الصِّدْقِ وَالْحِفْظِ وَالْغَلَطِ، قَدْ بَيَّنَّا فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ، وَأَسْأَلَ اللَّهَ التَّوْفِيقَ.

- وَتَشْيِيتُ خَبَرِ الْوَاحِدِ أَقْوَى مِنْ أَنْ أَحْتَاجَ إِلَى أَنْ أُمَّثِلُهُ بغيره، بَلْ هُوَ أَصْلُ

---

(١) قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَذَكُّرَةِ الْحِفَافِ» (١/٣٦٣) - فِي تَرْجُمَةِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ -: «كَانَ حَافِظًا لِلْحَدِيثِ بِصِيرَةٍ بَعْلَهُ لَا يَقْبَلُ مِنْهُ إِلَّا مَا ثَبَتَ عِنْدَهُ».

في نفسه<sup>(١)</sup>.

- قال الشافعي: فإن قال قائل: اذكر الحجة في تثبيت خبر الواحد بنص خبر، أو دلالة فيه، أو إجماع.

- فقلت له: أخبرنا سفيان، عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه، أن النبي قال: «نَصَرَ اللَّهُ عَبْدًا سَمِعَ مَقَالَتي فَحَفِظَهَا وَوَعَاها وَأَدَّأها، فَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهِ غَيْرِ فِقْهِهِ وَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، ثَلَاثٌ لَا يَغْلُ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُسْلِمٍ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ، وَالنَّصِيحَةُ لِلْمُسْلِمِينَ،

---

(١) قال شيخنا العلامة ربيع بن هادي المدخلي - حفظه الله تعالى وسدده - في كتابه «حجية خبر الآحاد في العقائد والأحكام» (ص / ٣٠، ٣١):

«وقد تصدى للرد على هؤلاء المرجفين على سنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ الإمام الشافعي في كتابه «الرسالة» تحت عنوان «الحجة في تثبيت خبر الواحد» ذكر فيه حججاً كثيرة توجب قبول خبر الواحد العدل ...

وفي كتاب «جماع العلم» حيث ناظر رؤوس منكري السنة بحضور عدد من هذه الفئة الضالة التي ترد الأخبار كلها فدحض أباطيلهم وشبهاتهم بردود قوية وحجج دامغة تبين منزلة الرسول الكريم ومنزلة سنته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وتدحض أباطيل هؤلاء المرجفين المعارضين وتثبت حجية السنة النبوية.

كما ناقش في كتابه «جماع العلم» - أيضاً - فئة أخرى ترد أخبار الآحاد بحجج بيّنة واضحة قوية».

وَلَزُومُ جَمَاعَتِهِمْ؛ فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ»<sup>(١)</sup>.

- فلما نَدَب رسول الله إلى استماع مقالته وحفظها وأدائها امرأً يؤديها، والامرأة واحدٌ: دلَّ على أنه لا يأمر أن يُؤدَّى عنه إلا ما تقوم به الحجة على من أدى إليه؛ لأنه إنما يُؤدَّى عنه حلال وحرام يُجْتَنَّب، وحدُّ يُقام، ومالٌ يؤخذ ويعطى، ونصيحة في دينٍ ودنيا، ودل على أنه قد يحمل الفقه غير فقيه، يكون له حافظاً، ولا يكون فيه فقيهاً.

- وأمر رسول الله بلزوم جماعة المسلمين مما يُحتج به في أن إجماع المسلمين - إن شاء الله - لازمٌ.

- أخبرنا سفيان، قال: أخبرني سالم أبو النضر، أنه سمع عبيد الله بن أبي رافع

---

(١) أخرجه أحمد (١ / ٤٣٧)، والترمذي (٢٦٥٨)، وابن ماجه (٢٣٢)، والحميدي (٨٨)، وابن حبان (١ / ٦٨٠)، والخطيب البغدادي في «شرف أصحاب الحديث» (٢١)، وفي «الكفاية» (ص / ٦٩)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (١٨٨ : ١٩١)، وغيرهم كثيرين، من طرق متعددة عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

- وقد اختلف في سماع عبد الرحمن من أبيه، وأثبت سماعه منه غير واحد.
- وعلى كل حال؛ فالحديث صحيح، ورد من طرق كثيرة، عن عدد من الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، بل ادعي فيه التواتر، والله أعلم.

- وقد أفرده غير واحد بالتصنيف، وانظر: «صحيح الجامع الصغير» (٢ / ١١٤٥)، و«دراسة حديث «نَصَرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي...». رواية ودراية».

يخبر عن أبيه قال: قال النبي: «لَا أُلْفِينَ أَحَدَكُمْ مُتَّكِنًا عَلَى أَرِيكْتِهِ، يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِنْ أَمْرِي، بِمَا مَهَيْتُ عَنْهُ، أَوْ أَمَرْتُ بِهِ، فَيَقُولُ: لَا نَذْرِي، مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ اتَّبَعْنَاهُ». قال ابن عيينة: وأخبرني محمد بن المنكدر، عن النبي بمثله مرسلًا.

- وفي هذا تثبت الخبر عن رسول الله، وإعلامهم أنه لازم لهم، وإن لم يجدوا له نصَّ حكم في كتاب الله.

- أخبرنا مالك، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، قال: «بينما الناس بقباءٍ في صلاة الصبح إذ أتاهم آت، فقال: إن رسول الله قد أنزل عليه قرآن وقد أمر أن يستقبل القبلة فاستقبلوها، وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة». وأهل قباءٍ أهلٌ سابقة من الأنصار وفقه، وقد كانوا على قبلة فرض الله عليهم استقبالها، ولم يكن لهم أن يدعوا فرض الله في القبلة إلا بما تقوم عليهم الحجة، ولم يلقوا رسول الله، ولم يسمعوا ما أنزل الله عليه في تحويل القبلة، فيكونون مستقبلين بكتاب الله وسنة نبيه سماعًا من رسول الله ولا بخبر عامّة، وانتقلوا بخبر واحد، - إذا كان عندهم من أهل الصدق - عن فرضٍ كان عليهم، فتركوه إلى ما أخبرهم عن النبي أنه أحدث عليهم من تحويل القبلة.

- ولم يكونوا ليفعلوه - إن شاء الله - بخبر إلا عن علم بأن الحجة تثبت بمثله، إذا كان من أهل الصدق، ولا ليحدثوا أيضاً مثل هذا العظيم في دينهم إلا عن علم بأن لهم إحدائه، ولا يدعون أن يخبروا رسول الله بما صنعوا منه، ولو كان ما قبلوا من خبر الواحد عن رسول الله في تحويل القبلة، وهو فرض: مما يجوز لهم،

لقال لهم - إن شاء الله - رسول الله: قد كنتم على قبلة، ولم يكن لكم تركها إلا بعد علم تقوم عليكم به حجة؛ من سماعكم مني، أو خبر عامة أو أكثر من خبر واحد عني.

- وفي كتاب الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى دليل على ما وصفتُ:

- قال الله: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ﴾ [نوح: ١].

- وقال: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ﴾ [هود: ٢٥، المؤمنون: ٢٣، العنكبوت: ١٤].

- وقال: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ﴾ [النساء: ١٦٣].

- وقال: ﴿وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا﴾ [الأعراف: ٦٥، هود: ٥٠].

- وقال: ﴿وَإِلَىٰ شَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا﴾ [الأعراف: ٧٣، هود: ٦١].

- وقال: ﴿وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا﴾ [الأعراف: ٨٥، هود: ٨٤، العنكبوت:

[٣٦].

- وقال: ﴿كَذَبَتْ قَوْمُ لُوطٍ الْمُرْسَلِينَ﴾ [١٦١] إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ لُوطُ أَلَا تَتَّقُونَ ﴿١٦٢﴾ إِنِّي

لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ ﴿١٦٢﴾ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا ﴿١٦٣﴾ [الشعراء].

- وقال لنييه محمد صلى الله عليه: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَىٰ نُوحٍ﴾

[النساء: ١٦٣].

- وقال: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ [آل عمران: ١٤٤].

- فأقام جل ثناؤه حجته على خلقه في أنبيائه في الأعلام التي باينوا بها خلقه سواهم، وكانت الحجة بها ثابتة على من شاهد أمور الأنبياء ودلائلهم التي باينوا بها غيرهم، ومن بعدهم، وكان الواحد في ذلك وأكثر منه سواء، تقوم الحجة بالواحد منهم قيامًا بالأكثر.

- قال: ﴿وَأَضْرِبْ لَهُم مَّثَلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ إِذْ جَاءَهَا الْمُرْسَلُونَ ﴿١٣﴾ إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ اثْنَيْنِ فَكَذَّبُوهُمَا فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ فَقَالُوا إِنَّا إِلَيْكُمْ مُّرْسَلُونَ ﴿١٤﴾ قَالُوا مَا أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا وَمَا أَنْزَلَ الرَّحْمَنُ مِنْ شَيْءٍ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَكْذِبُونَ ﴿١٥﴾﴾ [يس: ١٣-١٥].

- قال الشافعي: فظاهر الحجج عليهم باثنتين، ثم ثالث، وكذا أقام الحجة على الأمم بواحد، وليس الزيادة في التأكيد مانعة أن تقوم الحجة بالواحد، إذ أعطاه ما يباين به الخلق غير النبيين.

- قال: وفي تثبيت خبر الواحد أحاديث، يكفي بعض هذا منها، ولم يزل سبيل سلفنا والقرون بعدهم إلى من شاهدنا هذا السبيل، وكذلك حُكي لنا عن حُكي لنا عنه من أهل العلم بالبلدان.

- قال الشافعي: وجدنا سعيدًا بالمدينة يقول: أخبرني أبو سعيد الخدري عن النبي في الصَّرف فَيُثَبَّتْ حديثه سنَّةً. ويقول: حدثني أبو هريرة عن النبي، فَيُثَبَّتْ

حديثه سنّة، ويروي عن الواحد غيرهما فيثبت حديثه سنّة.

- ووجدنا عروة يقول: حدثني عائشة. ويروي عنها عن النبي شيئاً كثيراً فيثبتها سنناً يُحِلُّ بها ويحرم.

- وكذلك وجدناه يقول: حدثني أسامة بن زيد عن النبي، ويقول: حدثني عبد الله بن عمر، عن النبي وغيرهما، فيثبت خبر كل واحد منهما على الانفراد سنّة.

- ثم وجدناه أيضاً يصير إلى أن يقول: حدثني عبد الرحمن بن عبد القاري عن عمر، ويقول: حدثني يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن أبيه عن عمر. ويثبت كلّ واحد من هذا خبراً عن عمر.

- ووجدنا القاسم بن محمد يقول: حدثني عائشة عن النبي، ويقول في حديث غيره: حدثني ابن عمر عن النبي. ويثبت خبر كل واحد منهما على الانفراد سنّة.

- ويقول: حدثني عبد الرحمن ومجمّع ابنا يزيد بن جارية عن خنساء بنت خدام عن النبي. فيثبت خبرها سنّة، وهو خبر امرأة واحدة.

- ووجدنا علي بن حسين<sup>(١)</sup> يقول: أخبرنا عمرو بن عثمان<sup>(٢)</sup>، عن أسامة بن

---

(١) وهو زين العابدين رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى.

(٢) وهو ابن عثمان بن عفان رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى.

زيد، أن النبي قال: «لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ»<sup>(١)</sup> فيثبتها سنة، ويثبتها الناس بخبره سنة.

- ووجدنا كذلك محمد بن علي بن حسين<sup>(٢)</sup> يخبر عن جابر عن النبي، وعن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبي هريرة، عن النبي. فيثبت كل ذلك سنة.

- ووجدنا محمد بن جبير بن مطعم، ونافع بن جبير بن مطعم، ويزيد بن طلحة بن رُكَّانة، ومحمد بن طلحة بن ركانة، ونافع بن عُجَيْر بن عبد يزيد، وأبا أسامة بن عبد الرحمن، وحُمَيْد بن عبد الرحمن، وطلحة بن عبد الله بن عوف، ومصعب بن سعد بن أبي وقاص، وإبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، وخارجة ابن زيد بن ثابت، وعبد الرحمن بن كعب بن مالك، وعبد الله بن أبي قتادة، وسليمان بن يسار، وعطاء بن يسار، وغيرهم من محدثي أهل المدينة: كلُّهم يقول: حدثني فلان لرجل من أصحاب النبي، عن النبي، أو من التابعين، عن رجل من أصحاب النبي. فثبت ذلك سنة.

- ووجدنا عطاءً، وطاوس، ومجاهداً، وابن أبي مليكة، وعكرمة بن خالد، وعبيد الله بن أبي يزيد، وعبد الله بن باباه، وابن أبي عمارة، ومحدثي المكيين، ووجدنا وهب بن مُنْبِهٍ هكذا، ومكحولاً بالشَّام، وعبد الرحمن بن غنم، والحسن، وابن

---

(١) كما في «الصحيحين»، وغيرهما.

(٢) وهو أبو جعفر الباقر - رحمه الله تعالى -.

سيرين بالبصرة، والأسود، وعلقمة، والشعبي بالكوفة، ومحدثي الناس،  
وأعلامهم بالأمصار: كلُّهم يُحفظ عنه تثبيت خبر الواحد عن رسول الله،  
والانتهاه إليه، والإفتاء به، ويقبله كل واحد منهم عن من فوقه، ويقبله عنه من  
تحتة.

- ولو جاز لأحد من الناس أن يقول في علم الخاصة: أجمع المسلمون قديما  
وحديثاً على تثبيت خبر الواحد، والانتهاه إليه، بأنه لم يُعلم من فقهاء المسلمين  
أحد إلا وقد ثبتته جازلي.

- ولكن أقول: لم أحفظ عن فقهاء المسلمين أنهم اختلفوا في تثبيت خبر  
الواحد بما وصفتُ من أن ذلك موجوداً على كلهم.

- ومن نظر في العلم بخبرة وقلّة غفلة، استوحش من مرسل كلِّ من دون  
كبار التابعين، بدلائل ظاهرة فيها.



## [الإجماع]

- ومن قال بما تقول به جماعةُ المسلمين فقد لزم جماعتهم، ومن خالف ما تقول به جماعةُ المسلمين فقد خالف جماعتهم التي أُمرَ بلزومها، وإنما تكون الغفلة في الفرقة، فأما الجماعة فلا يمكن فيها كافةً غفلةً عن معنى كتاب ولا سنة ولا قياس، إن شاء الله.



## [القياس]

- كل ما نزل بمسلم ففيه حكم لازم، أو على سبيل الحق فيه دلالة موجودة، وعليه إذا كان فيه بعينه حكمٌ: اتباعه، وإذا لم يكن فيه بعينه طُلب الدلالة على سبيل الحق فيه بالاجتهاد. والاجتهادُ القياسُ.
- والقياس من وجهين: أحدهما: أن يكون الشيء في معنى الأصل فلا يختلف القياس فيه، وأن يكون الشيء له في الأصول أشباه فذلك يُلحق بأولها به وأكثرها شَبَّها فيه، وقد يختلف القايسون في هذا.
- وإنما كان لأهل العلم أن يقولوا دون غيرهم؛ لأن يقولوا في الخبر باتباعه فيما ليس فيه الخبرُ بالقياس على الخبر.
- ولو جاز تعطيلُ القياس جاز لأهل العقول من غير أهل العلم أن يقولوا فيما ليس فيه خبر بما يحضرهم من الاستحسان.
- وإن القول بغير خبر ولا قياس لغير جائر بما ذكرتُ من كتاب الله وسنة رسوله ولا في القياس.
- ولا يجوز أن يقال لفقيه عدلٍ غير عالم بَقِيَمِ الرقيق: أقم هذا العبد، ولا هذه الأمة ولا إجارة هذا العامل، لأنه إذا أقامه على غير مثالٍ بدلالةٍ على قيمته كان متعسفا.

- فإذا كان هذا هكذا فيما تَقَلُّ قيمته من المال وَيَسُرُّ الخطأ فيه على المُقام له والمقام عليه: كان حلال الله وحرامه أولى أن لا يقال فيها بالتعسف والاستحسان.

- وإنما الاستحسان تلذُّذ.

- ولا يقول فيه إلا عالم بالأخبار عاقل للتشبيه عليها.

- وإذا كان هذا هكذا كان على العالم أن لا يقول إلا من جهة العلم -وجهة العلم الخبر اللازم- بالقياس بالدلائل على الصواب حتى يكون صاحب العلم أبدا متبعا خيرا وطالب الخبر بالقياس كما يكون متبع البيت بالعيان وطالب قصده بالاستدلال بالأعلام مجتهدا.

- ولو قال بلا خبر لازم وقياس كان أقرب من الإثم من الذي قال وهو غير عالم؛ وكان القول لغير أهل العلم جائزا.

- ولم يجعل الله لأحد بعد رسول الله أن يقول إلا من جهة علمٍ مضى قبله، وجهة العلم بعد الكتاب والسنة والإجماع والآثار، وما وصفت من القياس عليها.

- ولا يقيس إلا من جمع الآلة التي له القياس بها، وهي العلم بأحكام كتاب الله: فرضه، وأدبه، وناسخه، ومنسوخه، وعامه، وخاصه، وإرشاده.

- ويستدل على ما احتمل التأويل منه بسنن رسول الله، فإذا لم يجد سنة

فإجماع المسلمين، فإن لم يكن إجماعاً فبالقياس.

- ولا يكون لأحد أن يقيس حتى يكون عالماً بما مضى قبله من السنن، وأقاويل السلف، وإجماع الناس، واختلافهم، ولسان العرب، ولا يكون له أن يقيس حتى يكون صحيح العقل، وحتى يفرق بين المشتبه، ولا يعجل بالقول به دون التثبيت.

- وكذلك لو كان حافظاً مقصراً العقل، أو مقصراً عن علم لسان العرب: لم يكن له أن يقيس من قبل نقص عقله عن الآلة التي يجوز بها القياس.

- ولا نقول يسع - هذا والله أعلم - أن يقول أبداً إلا اتباعاً ولا قياساً.

- كل ما أقام الله به الحجة في كتابه أو على لسان نبيه منصوباً بيناً: لم يحل الاختلاف فيه لمن علمه.

- وما كان من ذلك يحتمل التأويل، ويُدرك قياساً، فذهب المتأول أو القاييس إلى معنى يحتمله الخبر أو القياس، وإن خالفه فيه غيره: لم أقل إنه يُضيق عليه ضيق الخلاف في المنصوص.

- قال الله في ذم التفرق: ﴿وَمَا تَفَرَّقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ

الْبَيِّنَاتُ﴾ [البينة]، وقال جل ثناؤه: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا

جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾ [آل عمران: ١٠٥]؛ فذم الاختلاف فيما جاءتهم به البيئات.

- يُحکم بالکتاب والسنة المجتمع علیها، الذی لا اختلاف فیها، فنقول لهذا:  
حکمنا بالحق فی الظاهر والباطن، وُحکم بالسنة قد رُویت من طریق الانفراد، لا  
یجتمع الناس علیها، فنقول حکمنا بالحق فی الظاهر، لأنه قد یمکن الغلط فیمن  
روی الحدیث.

- ونحکم بالإجماع ثم القیاس، وهو أضعف من هذا، ولكنها منزلة  
ضرورة، لأنه لا یجل القیاس والخبر موجوداً.<sup>(۱)</sup>



---

(۱) قال الإمام ابن أبی حاتم فی کتاب «المراسیل» (۱۳):

حدثني أبی، قال: سمعت یونس بن عبد الأعلى الصدفي یقول: قال لی محمد بن إدريس  
الشافعي: «نقول: الأصل قرآن أو سنة، فإن لم یکن فقیاس علیها، وإذا اتصل الحدیث عن  
رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وصح الإسناد به فهو سنة».

## فهرس

٦	بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
١٤	[كتاب الله تبارك وتعالى]
١٨	[سنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ]
٢٠	[جماع علم كتاب الله تعالى وأنه نزل بلسان العرب]
٢٣	[الحجة على أن القرآن محض بلسان العرب]
٢٨	[بيان فرض الله في كتابه اتباع سنة نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ]
٣٥	[بيان فرض الله تعالى طاعة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ؛
٣٥	مقرونه بطاعته تعالى، ومذكورة وحدها]
٣٧	[طاعة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ طاعة الله عَزَّوَجَلَّ]
٣٩	[بيان الله لخلق ما فرضه على رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ من اتباع وحيه تعالى]
٤٤	[بيان العلم]
٤٦	[باب خبر الواحد]
٥٦	[الإجماع]
٥٧	[القياس]



## من إصداراتنا

<p><b>الدرر المُنَقَّيَةُ الدَّقِيَّةُ</b> من كتاب «الفوائد» لابن قيم الجوزية</p> <p>انتقاء واملأء أبي علي <b>محمد بن إبراهيم</b> المصري غفر الله تعالى له</p>	<p><b>مَدُنُ أَرْبَعِينَ حَدِيثًا</b> في <b>التوحيد</b></p> <p>كتبها ورتبها <b>مُحَمَّدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ</b> المصري الأثني سَدَّهَ اللهُ تَعَالَى</p>
<p><b>القرآن الكريم</b></p> <p>﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾</p> <p>خطبة جمعة ألقاها <b>أبو علي محمد بن إبراهيم</b> المصري الأثني</p>	<p><b>حكم الاستعمال والاتجار في العطور الكحولية</b> {وما في بابها}</p> <p>جمع وتأليف <b>محمد بن إبراهيم</b> المصري الأثني - غفر الله له -</p>
<p><b>حكم الاحتفال بموالد الأنبياء</b> - عليهم الصلاة والسلام -</p> <p>خطبة جمعة ألقاها <b>أبو علي محمد بن إبراهيم</b> المصري الأثني</p>	<p><b>بحث مختصر عن اليهود</b> من <b>خلال القرآن الكريم</b></p> <p>كتبه <b>محمد بن إبراهيم</b> غفر الله تعالى له</p>
<p><b>تنبيهات</b> <b>على خطأ مصطلحات وتعبيرات</b> (تتعلق بمثل الكفر)</p> <p>كتبها <b>محمد بن إبراهيم</b> غفر الله تعالى له وختم له بخير</p>	<p><b>آيات قرآنية</b> في <b>بيان حال الأثرية</b></p> <p>كتبه <b>محمد بن إبراهيم</b> عفا الله عنه</p>

<p>إرغام الخوارج والنواصب ببعض ما صحَّ من فضائل ومناقب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه وأرضاه</p> <p>جمع وتاليف <b>محمد بن إبراهيم</b> المصري</p> <p>غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين</p>	<p>الأبيات الحكمية في بطان عقائد القبورية</p> <p>الأبيات للشيخ العلامة حافظ بن أحمد الحكمي المتوفي سنة ١٣٧٧ هـ - رحمه الله تعالى - جمعها واعتنى بها محمد بن إبراهيم عفا الله تعالى عنه</p>
<p>الأسئلة والأجوبة الجلية في العقيدة الإسلامية [ثلاثون سؤالاً وجواباً]</p> <p>كتبتها <b>محمد بن إبراهيم</b> المصري</p> <p>غفر الله تعالى له</p>	<p>المسائل النوراء في شهر محرم ويوم عاشوراء</p> <p>جمع وتصنيف <b>محمد بن إبراهيم</b> المصري الأثني</p> <p>- غفر الله له -</p>
<p>المنتقى من «صب الخمول» على من وصل أذاه إلى الصالحين من أولياء الله</p> <p>تأليف أبي المحاسن يوسف بن حسن بن عبد الهادي المقدسي - رحمه الله تعالى وعفا عنه -</p> <p>انتقاء <b>محمد بن إبراهيم</b> المصري</p> <p>- غفر الله له -</p>	<p>الحبل المتين من كلام الله رب العالمين في نصرة رسول الله الصادق الأمين محمد خاتم النبيين وخير خلق الله أجمعين (صلى الله عليه وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين)</p> <p>خطبة جمعة مفرغة ألقاها أبو علي محمد بن إبراهيم المصري الأثني</p>
<p>عقيدة أهل السنة والجماعة</p> <p>للعلامة الشيخ محمد بن صالح العثيمين المتوفي سنة ١٤٢١ هـ - رحمه الله تعالى - وعليها تعليقات مختصرة</p>	<p>بيان الضلال والخطأ الفاحش في الرضا والدفاع عن (خوارج داعش)</p> <p>تلخيص لمحاضرات ألقاها محمد بن إبراهيم المصري - عفا الله عنه -</p>

<p style="text-align: center;"><b>الكلام النقي</b> <b>في الاعتقاد السلفي</b></p> <p style="text-align: center;">كلمات للشيخ العلامة/ أحمد بن يحيى النجمي</p> <p style="text-align: center;">وعليها تعليقات <b>لمحمد بن إبراهيم المصري - سده الله -</b></p> <p style="text-align: center;">قام بالتفريغ والإعداد بعض طلبة العلم حفظهم الله تعالى</p>	<p style="text-align: center;"><b>إفادَةُ الأَثَرِيِّ المُتَّفَمِّمِ</b> بتمذيب <b>تَعْلِيمِ المُتَعَلِّمِ طَرِيقِ التَّعَلُّمِ</b></p> <p style="text-align: center;">تمذيب واعتناء <b>مُحَمَّدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ</b> المصري الأثري -غفر الله تعالى له-</p>
<p style="text-align: center;"><b>الإيقاظ من المراجعة</b> <b>ببعض خطب الجمعة</b></p> <p style="text-align: center;">ألقاها <b>مُحَمَّدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ</b> المصري الأثري غفر الله له</p>	<p style="text-align: center;"><b>المختصر المُعَلِّم</b> <b>بآداب المُعَلِّمِ وَالمُتَعَلِّمِ</b></p> <p style="text-align: center;">أمله (مختصراً له من أصله) <b>مُحَمَّدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ</b> -غفر الله له-</p>
<p style="text-align: center;">تمهذيب كتاب <b>«جلباب امرأة المسلمة»</b></p> <p style="text-align: center;">للشيخ العلامة المحدث <b>محمد ناصر الدين الألباني</b> المتوفى سنة ١٤٢٠ -رحمه الله تعالى-</p> <p style="text-align: center;">تمهذيب <b>محمد بن إبراهيم</b> المصري الأثري</p>	<p style="text-align: center;">فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء [بالمملكة العربية السعودية] <b>حول الماسونية</b></p> <p style="text-align: center;">عَلَّقَ عليهما <b>أبو علي محمد بن إبراهيم المصري</b> السلفي الأثري حفظه الله تعالى</p>
<p style="text-align: center;"><b>فتاوى وكلمات في</b> <b>حكم قيادة النساء السيارات</b></p> <p style="text-align: center;">اعتنى بها <b>محمد بن إبراهيم</b> -غفر الله له-</p>	<p style="text-align: center;"><b>رسالة مختصرة في بيان</b> <b>بعض مفاسد الرسوم المتحركة</b></p> <p style="text-align: center;">كتبها <b>مُحَمَّدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ</b> غفر الله تعالى له</p>